تقرير حقوق الإنسان في قطر لعام 2016

الملخص التنفيذي

قطر إمارة دستورية يرأسها الأمير الشيخ تميم بن حمد آل ثاني. ويمارس الأمير السلطات التنفيذية كاملة. ينص الدستور على توريث الحكم للذكور في فرع الأمير من أسرة آل ثاني، التي حكمت البلاد منذ عام 1868 .

في عام 2015 ، جرت آخر انتخابات وطنية للمجلس البلدي المركزي، وهو هيئة استشارية وتشاورية؛ واعتبر مراقبون أنها كانت حرة ونزيهة.

حافظت السلطات المدنية على سيطرتها الفعالة على قوات الأمن.

وكانت المشاكل الرئيسية فيما يتعلق بحقوق الإنسان عدم قدرة المواطنين على اختيار حكومتهم عن طريق انتخابات حرة ونزيهة تقام على نحو دوري، وتقييد الحريات المدنية الأساسية وحرمان العمال الاجانب من حقوقهم. وقد منعت الحكومة التي يعينها الأمير الأحزاب السياسية المنظمة، وقيدت الحريات المدنية، بما في ذلك حرية التعبير والصحافة والتجمع والحصول على محاكمة عادلة بالنسبة للمحتجزين بموجب قانون حماية المجتمع ومكافحة الإرهاب.

وشملت دواعي القلق الأخرى المستمرة المتعلقة بحقوق الإنسان تقييد الحريات الدينية وحرية التنقل، حيث لم يتمكن العمال الأجانب من السفر إلى الخارج بحرية. قيد التمييز القانوني والمؤسسي والثقافي ضد النساء من مشاركتهن في المجتمع. كان الاتجار في البشر، وعلى وجه أساسي في قطاعي عُمال المنازل وقطاع العمل، مشكلة مستمرة. وتعرض غير المواطنين "البدون" (عديمو الجنسية) الذين أقاموا في البلاد بوضع قانوني لم تتم تسويته إلى تمييز الاجتماعي.

اتخذت الحكومة خطوات محدودة لملاحقة مرتكبي الانتهاكات.

القسم 1: احترام كرامة الشخص، بما في ذلك عدم تعريضه إلى أي مما يلي:

أ. الحرمان من الحياة على نحو تعسفي، وأعمال قتل اخرى على نحو غير مشروع أو بدوافع سياسية

لم ترد أية تقارير عن قيام الحكومة أو ممثليها بارتكاب أعمال قتل تعسفية أو غير مشروعة خلال العام.

ب- الاختفاء

لم ترد أي تقارير عن حالات اختفاء أشخاص بدوافع سياسية.

ج- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة

يمنع الدستور والقانون التعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة غير الانسانية أو المهينة. وقد حققت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في ثلاثة مزاعم بوقوع التعذيب والضرب على يد القوات الأمنية ذُكرت في تقريرها الاخير، ولكن اللجنة لم تجد أي أدلة تُثبت هذه المزاعم.

تفسر الحكومة الشريعة بأنها تجيز العقاب البدني لبعض الجرائم الجنائية، بما في ذلك الجَلد بأمر من المحكمة في حالات تعاطي الكحول وممارسة الجنس خارج نطاق الزواج من قبل المسلمين. وقد قامت المحاكم عادة بتخفيض مثل هذا الحكم لدى استئنافه، او فرض غرامة. وفي يونيو/ حزيران حكمت المحكمة على رجل سوري بـ 40 جلدة لتناوله المشروبات الكحولية و 100 جلدة لممارسته الاعمال الجنسية بطريقة غير مشروعة، إلا أنه تلقى 50 جلدة في النهاية.

الأوضاع في السجون ومراكز الاعتقال

كانت أوضاع جميع السجون بصفة عامة مطابقة للمعايير الدولية، فيما عدا مركز الاحتجاز والترحيل، وذكر تقرير اللجنة الوطنية لحقوق الانسان الصادر في 2015 بأن اللجنة اجرت 17 زيارة مفاجئة للعديد من مرافق الاحتجاز والتحقيق في كل انحاء البلاد في 2015 وتوصلت إلى أن المرافق قد طابقت المعايير الدولية. وأوصت اللجنة بتوسيع معسكر الترحيل وإجراء بعض التحسينات في المرفق فيما يخص الصحة والسلامة.

الاوضاع الفعلية: لم ترد تقارير عن أوجه قصور خطيرة في أوضاع الذين تم ايداعهم السجن أو مراكز الاحتجاز.

الإدارة: ليس هنالك نظام اساسي قانوني يسمح بوجود ديوان للمظالم لمناصرة السجناء والمحتجزين .

المراقبة المستقلة: سمحت الحكومة لمراقبين مستقلين لحقوق الإنسان وهيئات دولية بالقيام بزيارات تفتيشية على جميع المرافق باستثناء سجن أمن الدولة. وسمحت الحكومة بشكل روتيني لدبلوماسيين أجانب بزيارة سجناء أمن الدولة في مواقع منفصلة وتم ذلك خلال العام. وقام ممثلون عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بزيارات منتظمة لجميع المرافق.

د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي

يحظر الدستور الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي، وكانت الحكومة تراعي عادة هذا الحظر . ومع ذلك، فقد أفادت تقارير منفردة بأن السلطات اعتقلت أفراداً واحتجزتهم على نحو تعسفي. وقد احتجزت السلطات مجموعة من الصحفيين الدنماركيين أثناء العمل على تقرير اخباري حول أوضاع السكن في أماكن العمل. وقد ادعى المحتجزون بأن اعتقالهم كان تعسفاً وبغرض التدخل في عمليات التحقيق التي يباشرونها.

يمكن للسلطات احتجاز الأشخاص في سجن أمن الدولة لفترات غير محددة بناء على قانون حماية المجتمع وقانون مكافحة الإرهاب. حددت الحكومة فترة الاحتجاز بشهرين لجميع المعتقلين في مركز الاحتجاز والترحيل، باستثناء أولئك الذين يواجهون تهماً مالية جنائية إضافية. وتراوح الوقت اللازم للتعامل مع عمليات الترحيل من يومين إلى 10 أشهر. وأفادت تقارير أيضاً بأن السلطات قامت بتأجيل الترحيل لفترة تصل إلى 10 أشهر في الحالات التي تحتم على المحتجزين تسوية حالات التأخر في دفع مستحقات مالية قبل السماح لهم بمغادرة البلاد.

دور الشرطة والأجهزة الأمنية

تتولى الشرطة الوطنية وقوات أمن الدولة مسؤولية الحفاظ على الأمن الداخلي. وتتعامل قوات أمن الدولة مع التهديدات الداخلية مثل الارهاب، أو الخلافات السياسية، أو هجمات الفضاء الالكتروني، أو التجسس؛ في حين تُعد الشرطة الوطنية الهيئة النظامية لإنفاذ القانون. ويتولى الجيش مسؤولية الأمن الخارجي. وحافظت السلطات المدنية على سيطرتها الفعالة على الشرطة تحت إمرة وزارة الداخلية، وقوات أمن الدولة التي ترفع تقاريرها مباشرة للأمير، والقوات العسكرية التي هي تحت إمرة وزارة الدفاع. ووظفت الحكومة آليات فعالة للتحقيق في حالات إساءة استعمال السلطة والفساد وتطبيق العقوبات بحق ذلك.

ولم ترد تقارير عن إفلات قوات الأمن من العقاب.

إجراءات الاعتقال ومعاملة المحتجزين

يتطلب القانون الجنائي أن يتم اعتقال الأشخاص بشكل علني بواسطة أوامر توقيف بناء على أدلة كافية وصادرة من قبل مسؤول مخول حسب الأصول، وأن يتم توجيه التهمة إليهم في غضون 24 ساعة، وأن يمثلوا أمام المحكمة دون تأخير لا مبرر له، على الرغم من أن القانون يخول القاضي الذي يتولى التحقيق في القضية تمديد مجموع فترة الاحتجاز الكلية إلى ستة أشهر قبل تحويل القضية إلى المحكمة. ويجوز لقوات أمن الدولة احتجاز واعتقال المشتبه بهم لمدة 30 يوماً دون إحالتهم الى النائب العام.

وينص القانون على الإجراءات التي تسمح باحتجاز المتهمين من دون توجيه تهم إليهم لمدة 15 يوماً قابلة للتجديد إلى ستة أشهر. ويجيز القانون تجديد مدة الاحتجاز لستة أشهر إضافية دون توجيه تهم شريطة موافقة رئيس الوزراء الذي يمكنه تمديد الاحتجاز لأجل غير مسمى في حالة وجود تهديد للأمن الوطني. يسمح القانون لوزارة الداخلية باحتجاز أشخاص يشتبه بارتكابهم جرائم تتعلق بالأمن القومي، أو الشرف، أو الوقاحة في القول؛ وفي مثل هذه الحالات يتم الإفراج عن أولئك المعتقلين بصفة عامة في خلال 24 ساعة أو يتم إحالتهم

إلى المحكمة في غضون 3 أيام من تاريخ الاعتقال. وتخضع القرارات المتخذة بموجب هذا القانون للاستئناف أمام رئيس الوزراء فقط. ينص أحد بنود هذا القانون على أنه يمكن لرئيس الوزراء الفصل في الشكاوى المتعلقة بتلك الاعتقالات. ويسمح القانون بتجديد فترة الاحتجاز لستة أشهر أخرى شريطة موافقة المحكمة الجنائية التي يجوز لها تجديد الاعتقال لأجل غير مسمى لدى مراجعتها القضية كل ستة أشهر.

ويمكن للقاضي في معظم الحالات أن يأمر بالإفراج عن المشتبه به، أو استمرار احتجازه انتظاراً للمحاكمة أو احتجازه تحفظيا في مركز التوقيف الاحتياطي لحين استكمال التحقيق أو الإفراج عنه بكفالة. ورغم أنه من حق المشتبه بهم الخروج بكفالة (إلا في حالات الجرائم العنيفة) إلا أن الخروج بكفالة كان ناردا.

وكان احتمال أن توافق السلطات على الإفراج عن المواطنين بكفالة أكبر من احتمال موافقتها على ذلك بالنسبة لغير المواطنين. ويمكن الإفراج عن غير المواطنين المتهمين بارتكاب جرائم صغرى بتسليمهم لكفلائهم من المواطنين، إلا أنهم يُمنعون من مغادرة البلد إلى حين البت في القضية.

يوفر القانون في القضايا غير الأمنية الحق للمتهم أن يوكل محامياً ينوب عنه في جميع مراحل المحاكمة، كما يُسمح له بالاتصال دون تأخير بأفراد عائلته . وهناك بنود خاصة بتوفير الدولة على نفقتها محامين للدفاع عن المعوزين المتهمين في قضايا جنائية، وقد طبقت السلطات تلك البنود بشكل عام. ولم تسمح السلطات بشكل عام للمشتبه بهم الذين اعتقلوا بناء على قانون حماية المجتمع وقانون مكافحة الإرهاب بالاتصال بمحاميهم وأخّرت اتصالهم بأفراد عائلاتهم.

وذكرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن لديها أدلة على أن السلطات لم تقم بإحالة بعض الأشخاص الذين قبض عليهم بناء على قانون حماية المجتمع إلى النيابة العامة.

ويجب عرض جميع المتهمين، باستثناء أولئك المحتجزين بموجب قانون حماية المجتمع وقانون مكافحة الإرهاب، على النائب العام خلال 24 ساعة من اعتقالهم. وإن وجد المدعي العام أدلة كافية لمزيد من التحقيق، يجوز للسلطات احتجاز المشتبه به لمدة تصل إلى 15 يوما بموافقة القاضي، وتكون الفترة قابلة للتجديد لمدد مماثلة لا تزيد على 45 يوماً، قبل وجوب توجيه التهم أمام المحاكم. ويجوز للقضاة أيضا تمديد الاحتجاز قبل المحاكمة لمدة شهر واحد قابلة للتجديد لفترات مدة كل منها شهر واحد على ألا تتجاوز نصف الحد الأقصى للعقوبة عن جريمة المتهم. واتبعت السلطات هذه الإجراءات بمعايير مختلفة بالنسبة للمواطنين وغير المواطنين.

الاعتقال التعسفي: يحظر الدستور الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي، وعموماً راعت الحكومة هذا الحظر .

إمكانية قيام المحتجز بالطعن في مدى قانونية الاحتجاز أمام المحكمة:

يحق للاشخاص المُعتقلين أو المحتجزين، سواء كان ذلك لاسباب إجرامية او اسباب اخرى، الطعن في السبب القانوني أو الطبيعة التعسفية لاحتجازهم، ويحق لهم ان يُطلق سراحهم فوراً وأن يحصلوا على تعويضات في حال ثُبت أنه تم اعتقالهم بشكل غير قانوني.

العفو:

أعفى الأمير في مارس/ آذار عن الشاعر محمد العجمي، المعروف ايضا بأسم إبن الذيب، وأطلق سراحه بعد أن قضى 5 سنوات في السجن. وقد حُكم على العجمي في 2011 بالسجن مدى الحياة بتهمة إهانة الامير السابق للبلاد، وتحريض الشعب ضد العائلة المالكة. وتم استئناف الحكم في 2012 مما خفف الحُكم ليصبح 15 سنة من السجن.

هـ- الحرمان من المحاكمة العلنية المنصفة

رغم أن الدستور ينص على استقلال القضاء، كان الأمير، بناء على اختيارات موصى بها من قبل المجلس الأعلى للقضاء هو من يعين جميع القضاة الذين يشغلون مناصبهم بحسب ما يراه مناسباً. وفي 2015 كان حوالي 55 بالمائة من القضاة مواطنين أجانب يعتمدون على تصاريح إقامة. وتمكن المعتقلون الأجانب من الوصول إلى النظام القانوني، على الرغم من أن بعضهم شكا من الإجراءات القانونية غير الواضحة والمضاعفات الناجمة في معظمها عن عوائق اللغة.

ولم يحصل الرعايا الأجانب بانتظام على ترجمات للإجراءات القانونية القضائية. وقد قام بعض أرباب العمل برفع طلبات ترحيل ناجحة ضد العاملين لديهم الذين كانت لديهم قضايا معلقة رفعوها ضد أرباب العمل، وهكذا نجحوا في حرمان أولئك الموظفين من حقوقهم في محاكمة منصفة.

إجراءات المحاكمة

ينص القانون على حق جميع المقيمين في الحصول على محاكمة عادلة. وقد طبقت السلطة القضائية عموما هذا الحق فيما عدا بالنسبة للمتهمين المحتجزين وفق قانون حماية المجتمع وقانون مكافحة الإرهاب.

وينص القانون على افتراض براءة المتهمين حتى يثبت جرمهم، وتقوم السلطات عادة بإبلاغ المتهمين على الفور بالتهم الموجهة إليهم، فيما عدا المشتبه بهم المحتجزين بموجب قانون حماية المجتمع وقانون مكافحة الإرهاب. ودعت الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في تقريرها السنوي لعام 2015 إلى المزيد من الشفافية في اجراءات المحاكمات وسلطت الضوء على احكام اصدرتها محاكم مختلفة تحتوي على اخطاء مطبعية مهمة يمكن أن تشوه نزاهة وكفاءة هذه الأحكام. يقوم القضاة بإصدار الأحكام، وتكون المحاكمات علنية ويسمح للجمهور بحضورها، لكن يحق للقاضي الذي يترأس الجلسة إغلاق المحكمة أمام الجمهور إذا اعتبر أن القضية حساسة. يجوز للمتهم أن يحضر محاكمته.

ويحق للمدعى عليهم اختيار محاميهم أو القبول بهم على نفقة الدولة لتمثيلهم طوال فترة المحاكمة والفترة السابقة من المحاكمة. وفي المسائل التي تتعلق بقانون الأسرة، يمكن للقضاة من السنّة والشيعة تطبيق تفسيراتهم للشريعة على جماعاتهم الدينية. بالنسبة للشؤون الخاصة بقانون الأسرة، لا تعامل شهادة المرأة مثل شهادة الرجل أمام القضاء. وفي بعض الحالات، يتم اعتبار شهادة المرأة بمثابة نصف شهادة الرجل، وفي حالات أخرى لا يتم الأخذ بشهادة المرأة على الإطلاق.

ويحق للمحامين الاطلاع على الأدلة التي تملكها الحكومة بخصوص قضاياهم، حالما تقوم الحكومة بتقديم الدعوى إلى المحكمة. يتم توفير خدمات الترجمة المجانية عادة للمدعى عليهم حسب الحاجة منذ لحظة توجيه التهم وخلال جميع فترات الاستئناف .

يحق للمدعى عليهم مواجهة الشهود وسؤالهم، كما يحق لهم تقديم شهودهم وأدلة براءتهم. ويحق للمدعى عليهم الاطلاع على الأدلة التي بحوزة الحكومة ولهم الحق في مواجهة شهود الادعاء أو المشتكي وتقديم شهودهم وادلتهم. وتتاح للمدعى عليهم الفرصة لتقديم بيان في نهاية المحاكمة. كما يحق للمدعى عليهم استئناف القرار في غضون 15 يوما، وكان استخدام عملية الاستئناف مألوفاً.

تتطلب محكمة النقض دفع رسوم لبدء عملية الإستئناف. وفي بعض الحالات ألغت المحاكم الرسوم اذا أثبت المستأنف أنه يعاني من مصاعب مالية.

السجناء والمحتجزون السياسيون

لم ترد أية تقارير عن قيام السلطات باعتقال أو احتجاز أشخاص بناء على الأنشطة السياسية خلال العام.

الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف

تتوفر سبل الانتصاف المدنية للذين يسعون إلى تعويض عن أضرار، أو وقف انتهاكات حقوق الإنسان، إلا أنه لم ترد تقارير عن أية حالة خلال العام. ويحدد القانون ظروفاً تتم بموجبها تنحية القاضي عن إحدى القضايا بسبب تضارب المصالح، وقد تقيدت السلطات عموماً بهذه القوانين. ولا يجوز للأفراد والمنظمات تقديم استئناف في القرارات المحلية السلبية إلى الهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان.

و- التدخل التعسفي أو غير القانوني في الشؤون الخاصة للفرد أو في شؤون الأسرة أو البيت أو في المراسلات

يحظر الدستور وقانون الإجراءات الجنائية إجراءات من هذا القبيل، وبشكل عام احترمت الحكومة هذه المحظورات. إلا أن الشرطة وقوات الأمن قامت بمراقبة المكالمات الهاتفية، ورسائل البريد الإلكتروني، ومواقع التواصل الاجتماعي، حسب رواية التقارير .

تحظر الحكومة الانتساب إلى منظمات سياسية.

يجب على المواطنين الحصول على موافقة الحكومة على الزواج من الأجانب، وهذه الموافقة لم تمنح في العادة للمواطنات الإناث. ويحق للمواطنين الذكور التقدم بطلب إقامة وجنسية للزوجة الأجنبية، إلا أنه لا يحق للمواطنات سوى التقدم بطلب تصريح إقامة وليس جنسية لأزواجهن وأطفالهن الأجانب.

القسم 2: احترام الحريات المدنية بما فيها:

أ- حرية التعبير والصحافة

ينص الدستور على حرية التعبير وحرية الصحافة بما يتفق مع القانون، إلا أن الحكومة قيدت هذه الحقوق. ظلت الرقابة الذاتية العائق الرئيسي لحرية التعبير عن الرأي وحرية الصحافة.

حرية الرأي والتعبير:

لم يناقش المواطنون القضايا السياسية والدينية الحساسة في المحافل العامة، ولكن ظلت هذه القضايا تناقش في السر ومن خلال وسائط التواصل الاجتماعي. يحظر القانون على السكان انتقاد الأمير.

وقد قام أعضاء من السكان الأجانب، وهم الأغلبية، بممارسة الرقابة الذاتية علناً فيما يتعلق بالمواضيع الحساسة. ويشدد احد القوانين التي صدرت في 2015 العقوبات على أية أفعال من شأنها إتلاف علم البلد أو نزعه أو أي تصرف يعبر عن الكراهية أو الاحتقار لعلم البلد، أو علم مجلس التعاون الخليجي، أو علم أية منظمة أو سلطة دولية. ويجرم قانون آخر استخدام العلم الوطني بدون تصريح رسمي من السلطات، أو عرض علم متلف، أو مشوه الألوان، أو تغيير الهيئة الأصلية للعلم عن طريق إضافة صور فوتوغرافية، أو نصوص مكتوبة، أو تصاميم إلى العلم.

حرية الصحافة ووسائل الاعلام:

ينص القانون على إجراءات مقيدة لتأسيس الصحف، وإغلاق ومصادرة أصول دور النشر. كما يجرم القذف والتشهير، بما في ذلك الإهانة للكرامة. وقد يتم تغريم الصحفي مبلغ قد يصل إلى 100000 ريال قطري (27,500 دولار امريكي) والحكم عليه بالسجن لسنة بسبب التشهير وتقديم "أخبار مزيفة."

وامتلك أفراد من العائلة الحاكمة أو مُلاك يتمتعون بعلاقات جيدة مع مسؤولين حكوميين جميع وسائل الإعلام المطبوع. وكانت محطات الإذاعة والتلفزيون الخاصة والحكومية تعبر عن وجهات نظر الحكومة؛ ولم تقم بشكل عام بانتقاد السلطات أو سياسات البلاد. امتلكت الحكومة شبكة قناة الجزيرة التلفزيونية الفضائية التي مقرها الدوحة ومولتها جزئيا، وكانت الجزيرة تبث برامج إقليمة ودولية وبرامج تتناول مواضيع معينة. ومولت الحكومة ايضا وسائل اعلام اخرى بشكل جزئي كانت تعمل في البلاد. وزعم بعض المراقبين والموظفين السابقين بقناة الجزيرة بأن الحكومة أثرت على المحتويات الإعلامية. وفي 30 نوفمبر/ تشرين الثاني قام مقدمو خدمة الانترنت في البلاد بحجب موقع اخبار الدوحة، وهو موقع تلقى الكثير من الانتقاد المحلي لتغطيته قضايا حساسة من الناحية الاجتماعية تتراوح مابين حقوق العمل والمثلية الجنسية. ولم يصدر بيان رسمي من الحكومة حول إغلاق الموقع، غير انها ذكرت بأن سبب إغلاق الموقع الالكتروني كان يُعزى إلى مخالفات تتعلق بالتسجيل وجمع الاموال وفقا للقانون. وقد وصف مُحرر موقع اخبار الدوحة والعديد من جماعات حقوق الانسان مثل منظمة العفو الدولية هذا العمل بـ "الرقابة."

الرقابة أو تقييد المحتوى:

في 2015 اشارت مقالة تابعة لمركز الدوحة لحرية الاعلام بأنه "على الرغم من قيام الحكومة القطرية بإلغاء الرقابة في 1995، إلا أن الرقابة على الاعلام مازالت موجودة في قطر ويتم ممارستها على نحو واسع على شكل رقابة ذاتية. واصل الصحفيون والناشرون ممارسة الرقابة الذاتية بسبب الضغوط السياسية والاقتصادية عند تغطيتهم الأنباء الخاصة بسياسات الحكومة أو المواد التي تعتبر معادية للإسلام، والعائلة الحاكمة، أو العلاقات مع دول الجوار. وقامت المؤسسة القطرية للإعلام ووزارة الثقافة والرياضة ومسؤولو الجمارك برقابة المواد. لم ترد أية تقارير محددة عن رقابة سياسية لوسائل إعلام أجنبية أو لبرامج أجنبية. قامت الحكومة بمراجعة ومراقبة أو حظر الصحف والمجلات والأفلام والكتب الأجنبية لمعرفة ما إذا كانت تحتوي على موضوعات جنسية أو دينية أو سياسية غير مرغوب فيها.

قوانين التشهير/ القذف:

تقيد القوانين نشر المعلومات التي يمكن أن تحرض على إسقاط نظام الحكم، أو تضر بالمصالح العليا للدولة؛ أو الافتراء على الأمير أو ولي العهد؛ أو كشف معلومات عن اتفاقات رسمية سرية؛ أو إظهار الازدراء تجاه أحد الأديان الإبراهيمية أو الكُفر؛ أو الاجحاف بحق رؤساء الدول أو تعكير صفو العلاقات؛ أو الإضرار بالعملة الوطنية أو الوضع الاقتصادي؛ أو انتهاك كرامة الأشخاص، وانتهاك وقائع التحقيقات، والمحاكمات المتعلقة بالأحوال الشخصية؛ أو تشويه سمعة الدولة أو تعريض سلامتها للخطر.

الأمن القومي:

أمرت المحاكم في بعض الحالات وسائل الاعلام الاخبارية بعدم تغطية وقائع محاكمات حساسة.

حرية الوصول إلى الإنترنت

تصل أقصى العقوبات المرتبطة بقانون جرائم الفضاء الالكتروني إلى السجن 3 أعوام وغرامة قدرها 500,000 ريال قطري (137,500 دولار امريكي). ويحظر القانون أية أنشطة على الإنترنت من شأنها تهديد سلامة الدولة، أو الإخلال بالنظام العام، أو المساس بالسلام المحلي أو الدولي. كما يجرّم أيضا نشر "أخبار مزيفة" ويجبر مقدمي خدمات الإنترنت على حجب أية محتويات غير مرغوب فيها، ويحظر نشر المعلومات الشخصية أو العائلية، حتى ولو كانت صحيحة. وقيمت منظمة العفو الدولية هذا القانون على أنه يشكل تهديدا خطيرا لحرية الرأي.

ويلزم القانون مقدمي خدمات الإنترنت بمنع المحتوى غير المرغوب بناءً على طلب من الجهات القضائية. ويلتزم مزودو خدمات الإنترنت بالحفاظ على سجلات الكترونية طويلة الأمد مع بيانات عن مرور المعلومات للحكومة. وقد قيد مركز توفير خدمات الإنترنت (أريدو"ooredoo" (، الذي تسيطر عليه الحكومة، حرية التعبير عن الآراء على مواقع الإنترنت وفرض رقابة على الفحوى ذات الطابع السياسي أو الديني أو الإباحي المنشورة على الإنترنت عن طريق مقدم خدمات (سيرفر) يعمل بالنيابة قام بمراقبة وعرقلة مواقع الانترنت، والبريد الإلكتروني، وغرف الدردشة. ويجوز لمستخدمي شبكة الإنترنت الذين يعتقدون بأن السلطات قد مارست الرقابة بحق موقع الكتروني بطريق الخطأ أن يقدموا عنوان الموقع كي تتم مراجعة مدى ملاءمة الموقع؛ إلا أنه لم ترد أية تقارير تفيد برفع الحجب عن مواقع إلكترونية بناء على هذه الإجراءات. تتولى وزارة النقل والاتصالات مسؤولية مراقبة ورصد المضامين الإعلامية غير المرغوب فيها على الإنترنت.

وفقا لاحد تقارير الأمم المتحدة لعام 2014، كانت خدمات الانترت منتشرة بشكل واسع وكان اكثر من 96 بالمائة من المنازل موصول بشكبة الانترنت.

الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية

يكفل الدستور حرية الرأي والأبحاث العلمية. وأشار أساتذة في جامعة قطر إلى كونهم يمارسون الرقابة الذاتية في الكثير من الأحيان. بينما أفاد أساتذة يعملون لدى جامعات مقرها خارج الدولة وتعمل في البلد بأنهم تمتعوا، بصفة عامة، بحرية أكاديمية. وكان هناك قيود حكومية في بعض الأوقات على المناسبات الثقافية، وأفادت بعض الجماعات القائمة على تنظيم المناسبات الثقافية بأنها مارست الرقابة الذاتية. راقبت السلطات الكتب، والأفلام، ومواقع الإنترنت فيما يتعلق بالمحتويات السياسية، والدينية أو الجنسية وأيضا التعبيرات اللغوية البذيئة والفاحشة.

ب- حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها

حرية التجمع

يكفل الدستور الحق في حرية التجمع، ولكن هذا الحق مقيد عن طريق القانون، بما في ذلك قانون الاجتماعات العامة والمظاهرات والتجمع وقانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة. كما أن غير المواطنين غير مشمولين بالحمايات الدستورية لحرية التجمع. يجب على منظمي الاجتماعات العامة الالتزام بعدد من القيود والشروط والحصول على موافقة وزارة الداخلية للحصول على تصريح. يفرض على الجماعات الدينية التسجل لدى الحكومة إلا أنه لم تتم مقاضاة الجماعات التي تتعبد في اماكن خاصة.

حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها

ينص الدستور على الحق في تشكيل جمعيات يُعرّفها القانون على أنها جمعيات مهنية ومؤسسات خاصة، إلا أن الحكومة قيدت هذا الحق بشكل كبير. كما أن غير المواطنين غير مشمولين بالحمايات الدستورية الخاصة بحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها. ولم ترد تقارير عن محاولات للتنظيم سياسيا. لم تكن هناك أي أحزاب سياسية منظمة وحظرت السلطات الجمعيات ذات التوجهات السياسية. تحظر الحكومة على الجمعيات المهنية والمؤسسات الخاصة الانخراط في القضايا السياسية أو الانتماء إلى جمعيات او مؤسسات دولية. يتعين أن تحصل منظمات المجتمع المدني على موافقة من وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية التي يجوز لها منع إنشاء المنظمات إذا اعتبرت أنها تشكل تهديدا للمصلحة العامة. وكان هناك ستة وعشرون من المنظمات المهنية والخاصة.

وقد قيدت العقبات الإدارية بما فيها بطء الاجراءات المطلوبة لتأسيس الجمعيات المهنية والمؤسسات الخاصة، والشروط المُشددة المفروضة على تشكيلها وإداراتها وأعمالها عملية الاعتراف بها. ويتعين أن يوافق وزير التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية على طلبات تسجيل الجمعيات، ولا يمكن أن يتجاوز عدد الأجانب فيها 20 بالمائة من مجموع عدد الأعضاء إلا في حال موافقة مجلس الوزراء على ذلك.

ويتعين على الجمعيات المهنية دفع مبلغ 50,000 ريال قطري (13,750 دولار) كرسوم ترخيص لها و 10,000ريال (2,750 دولار) كرسوم سنوية، ويجب ان يكون لدى الجمعيات 10 ملايين ريال (2.75 مليون دولار) كرأسمال. ويجب أن يكون لدى مؤسسات القطاع الخاص أيضا 10 ملايين ريال قطري (2.75 مليون دولار) كرأسمال، ولكن يجوز لمجلس الوزراء إعفاء المؤسسة من هذا الشرط. وتنتهي صلاحية تسجيل الجمعيات بعد ثلاث سنوات، ويتعين على الجمعيات إعادة التسجيل بعد ذلك مرة أخرى.

وتعمل منظمات غير رسمية، مثل جماعات دعم المجتمع وأندية النشاطات، دون الحاجة إلى تسجيل، إلا أنه يحظر عليها المشاركة في نشاطات تعتبر سياسية.

ج- الحرية الدينية

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول أوضاع الحريات الدينية الدولية على الموقع : www.state.gov/religiousfreedomreport/..

د- حرية التنقل داخل البلاد، المشردون في الداخل، حماية اللاجئين ومن لا يحملون جنسية

يكفل الدستور حق حرية التنقل ضمن الدولة والسفر خارجها والهجرة والعودة إلى الوطن إلا أن الحكومة لم تحترم هذه الحقوق بشكل كامل . وقد تعاونت الحكومة مع مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لمساعدة الاشخاص النازحين في الداخل، واللاجئين، واللاجئين العائدين، وطالبي اللجوء، والاشخاص الذين لا يملكون جنسية (البدون)،واشخاص آخرين يبعث وضعهم على القلق، على الرغم من ان البلاد ليست من الدول الموقعة على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين أو برتوكولاتها.

التنقل داخل البلد:

كانت القيود المفروضة على حركة المواطنين داخل البلاد تتعلق بالمنشآت العسكرية الحساسة، ومرافق البترول ،والمنشآت الصناعية. على الرغم من وجود تأكيد أقل على عملية وضع سياسية "للعوائل فقط" وتنفيذها في الأماكن الترفيهية في الدوحة، استمرت عدة مراكز تسوق وأسواق محلية في تقييد دخول العمال الاجانب إلى مناطق معينة في عطل نهاية الاسبوع ودخول الاشخاص الذي يرتدون ملابس "غير محتشمة". وقيّدت الشرطة أيضاً وصول العمال الأجانب إلى احتفالات اليوم الوطني على الطريق الرئيسي على طول كورنيش الدوحة.

السفر إلى الخارج:

منعت الحكومة سفر مواطنيها فقط عندما كانت لهم علاقة بقضايا قيد النظر في المحاكم. قيّد نظام كفالة الاجانب الحكومي بشدة سفر غير المواطنين إلى الخارج، الأمر الذي أثر في الدرجة الأولى على العمال الأجانب .

في 13 ديسمبر/ كانون الاول بدأت الحكومة بإتباع نظام جديد لطلب الخروج من البلاد. تتطلب الاجراءات الجديدة من الحكومة أن تتخذ قراراً في ما إذا كان سيتم السماح لغير المواطنين بمغادرة البلاد في خلال 72 ساعة بعد أن يزعم الموظف بأن رب العمل فشل في منح الإذن بالمغادرة. صرح مسؤولون حكوميون علناً بأنه سيكون بمقدور الموظفين مغادرة البلاد بحرية وبدون تدخل، إلا إذا تم منعهم بأمر من المحكمة أو لسداد ديون مستحقة. ويحظر القانون ممارسة حجز أرباب العمل لجوازات سفر العمال، ويشدد العقوبات على أرباب العمل الذين يستمرون في هذه الممارسة، لكن قادة مجتمع المواطنين الأجانب ومسؤولين من الدول المصدرة للعمالة أكدوا أن حجز الجوازات لا يزال يمثل مشكلة سائدة وأنه لم يتم فرض القانون بشكل كفؤ.

الجنسية:

يجيز القانون سحب الجنسية من المواطنين. ولم ترد أية تقارير تفيد بسحب الجنسية من مواطنين خلال العام.

حماية اللاجئين:

الحصول على اللجوء:

لا ينص القانون صراحة على منح اللجوء أو وضع اللاجئ، إلا أن الدولة وافقت أحيانا على استضافة مثل هؤلاء الأشخاص على اعتبار أنهم "ضيوف" على أساس مؤقت. وصنفت الحكومة قانونيا العدد القليل من الأشخاص الذين منحوا الإقامة لأسباب إنسانية على أنهم زوار. وفرت الحكومة المسكن والتعليم لأولئك اللاجئين بحكم الأمر الواقع.

الأشخاص عديمو الجنسية

تستمد المواطنة فقط من الأب، ولا يمكن للنساء أن ينقلن جنسيتهن لأزواجهن من غير المواطنين أو لأطفالهن. يتعين على المرأة الحصول على إذن من السلطات قبل الاقتران بأجنبي، ولكنها لا تفقد جنسيتها القطرية عند اقترانها به.

وفقا للجمعية الوطنية لحقوق الانسان، عانى ما يُقارب 2000 مقيم لا يملكون الجنسية من البدون في البلاد من بعض التمييز الاجتماعي. وتمكن البدون من التسجيل للاستفادة من خدمات عامة مثل التعليم والرعاية الصحية.

ويسمح القانون للمقيمين على المدى الطويل بالتقدم بطلب للحصول على الجنسية بعد إقامتهم في البلاد 25 عاما متتالية، ولكن نادراً ما وافقت الحكومة على طلبات الحصول على الجنسية، وذُكر أن المقرر هو ألا يتجاوز عدد ما يوافق عليه 50 طلباً في العام. وقد ظلت القيود وعدم المساواة في تطبيق القانون تعوق الأشخاص عديمي الجنسية من الحصول على المواطنة.

القسم 3: حرية المشاركة في العملية السياسية

لا يكفل القانون للمواطنين القدرة على اختيار حكومتهم في انتخابات دورية حرة ونزيهة من خلال الاقتراع السيري وعلى أساس الاقتراع العام والاقتراع على قدم المساواة. ولم تسمح الحكومة بتكوين أحزاب سياسية أو جماعات معارضة. ويمارس الأمير كامل السلطات التنفيذية، بما في ذلك تعيين أعضاء مجلس الوزراء. ويلعب مجلس الشورى الذي يعين الأمير أعضاءه دورا استشاريا فقط. وفي يوليو/ تموز اصدر الأمير مرسوما لتمديد فترة تعيين مجلس الشورى ثلاث سنوات.

ظلت الأحكام الدستورية لانتخاب ثلثي الهيئة القضائية واستهلال التشريعات من قبل مجلس الشورى دون تنفيذ. وقد حدّ النفوذ القوي للتقاليد الأسرية والقبلية المحافظة من المساندة للإصلاح الديمقراطي.

الانتخابات والمشاركة السياسية

الانتخابات الأخيرة:

في مايو/ آيار 2015، انتخب المواطنون أعضاء المجلس البلدي المركزي الرابع الذين يبلغ عددهم 29 عضوا، بينهم امرأتان، والذين يتم انتخابهم كل أربعة أعوام. يقدم المجلس المشورة لوزير الشؤون البلدية والزراعية فيما يتصل بالخدمات العامة المحلية.

ولاحظت البعثات الدبلوماسية الأجنبية عدم وجود مخالفات واضحة أو تزوير في الانتخابات، على الرغم من أن إقبال الناخبين كان أقل مما توقعته السلطات.

الاحزاب السياسية والمشاركة السياسة:

لم تسمح الحكومة بتنظيم الأحزاب السياسية، ولم تكن هناك محاولات لتشكيل تلك الأحزاب خلال السنة. والاقتراع مفتوح أمام جميع المواطنين البالغين من العمر 18 سنة على الأقل، بما في ذلك الأفراد الذين تجنسوا منذ 15 سنة على الأقل؛ ولا يجوز لأفراد القوات المسلحة أو موظفي وزارة الداخلية الاشتراك في التصويت.

مشاركة النساء والأقليات:

رغم استمرار المواقف التقليدية والقواعد الاجتماعية في الحد من مشاركة المرأة في السياسة، إلا أن النساء شغلن مناصب مختلفة في القطاع العام مثل وزيرة الصحة العامة، ورئيسة مؤسسة قطر، ورئيسة الهيئة العامة للمتاحف، والممثلة الدائمة لدى الأمم المتحدة، وسفيرتي البلاد لدى كرواتيا والكرسي الرسولي (الفاتيكان). كما أن هناك سيدتين عضوين في المجلس البلدي المركزي، وخمس قاضيات في المحاكم الابتدائية. ويُحظر على المقيمين من غير المواطنين الاشتراك في الشؤون السياسية، رغم أنهم يعملون كقضاة ومسؤولين في الوزارات الحكومية.

القسم 4: الفساد والافتقار إلى الشفافية في الحكومة

ينص القانون على فرض عقوبات جنائية بحق المسؤولين الذين يدانون بالفساد، وبصفة عامة طبقت الحكومة هذه القوانين بصورة فعالة. إلا أنه وردت تقارير بوجود فساد في الحكومة خلال العام. أصدر الأمير في نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 قانوناً جديداً يشدد العقوبات على المسؤولين الفاسدين. وفي اكتوبر/ تشرين الأول وقع الامير تشريعا جديدا يمنح إدارة الرقابة المالية المزيد من السلطة المالية والاستقلالية وسمح لها بنشر أجزاء من النتائج التي تتوصل إليها، بشرط ان يتم إزالة المعلومات السرية، وهو امر لم يكن بمقدور الادارة فعله في السابق. وافادت وسائل الاعلام المحلية بأن نظام المحاكم قد قام بمقاضاة 14 حالة على الاقل تتعلق بالاختلاس خلال العام .

كشف الذمة المالية:

لا توجد متطلبات قانونية تفرض على المسؤولين الحكوميين الإفصاح عن تفاصيل الدخل والأصول، ولم يتم القيام بذلك.

إطلاع عامة الناس على المعلومات:

لا يوفر القانون سبلاً للوصول إلى البيانات الحكومية فيما عدا متطلب نشر الحكومة قوانينها في الجريدة الرسمية. ولم تكن المعلومات المتعلقة بالحكومة، مثل احدث الارقام المتعلقة بالميزانية أو الانفاق أو مشاريع القوانين، متوفرة بشكل عام.

القسم 5: موقف الحكومة من التحقيقات الدولية وغير الحكومية في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان

تندرج عدة منظمات شبه حكومية تحت كيان واحد هو مؤسسة قطر المسؤولة في نهاية المطاف أمام المؤسس المعين قانونيا، والدة الأمير الشيخة موزة بنت ناصر المسند. وقد تعاونت هذه المنظمات مع الحكومة، ونادراً ما انتقدتها (باستثناء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان)، ولم تنخرط في النشاط السياسي. وتُركز بعض المنظمات غير الحكومية على حقوق العمال وتعمل عادة بالتعاون مع الحكومة.

استمر الباحثون من المنظمات غير الحكومية الأخرى مثل منظمة العفو الدولية وهيومان رايتس ووتش في القيام بزيارة البلاد ورفع التقارير عنها وذلك مع تدخل محدود من جانب السلطات. وصرح موظفون في عدة منظمات غير حكومية بأن السلطات منعتهم في البداية من دخول البلاد قبل أن تبدي الليونة في نهاية المطاف وتسمح لهم بمواصلة عملهم.

الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان:

قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتحقيق في الاوضاع المحلية لحقوق الإنسان. ونظّم قانون صدر في 2015 عمل اللجنة الوطنية لحقوق الانسان، مانحاً إياها "استقلالية كاملة" في ممارسة انشطتها ووفر الحصانة لأعضاء اللجنة. وقد تعاملت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان عادة مع الالتماسات عن طريق الاتصال بالمؤسسات الحكومية لضمان حل النزاعات في الوقت المناسب.

القسم 6: التمييز والانتهاكات المجتمعية والاتجار بالأشخاص

المرأة

الاغتصاب والعنف الأسري:

يجرم القانون الاغتصاب. ولم يتم تجريم عملية اغتصاب الزوج للزوجة بشكل صريح، غير انه يجوز للمرأة تقديم شكوى بذلك. وعقوبة الاغتصاب السجن مدى الحياة، بصرف النظر عن سن أو جنس الضحية. أما إذا كان مرتكب الجريمة أحد أقرباء الضحية أو مدرسها أو الوصي عليها أو القائم برعايتها، فإن العقوبة هي الإعدام. وطبقت الحكومة القانون الخاص بالاغتصاب إلا أن الضحايا بشكل عام لم يبلغن عن جميع حالات وقوع الجريمة لخوفهن من الوصمة الاجتماعية الناجمة عنها.

لا يوجد قانون محدد يجرم العنف المنزلي. ووفقا للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، يجوز للسلطات مقاضاة العنف المنزلي كعنف "عام" بموجب القانون الجنائي. وطبقاً لمركز الحماية والتأهيل الاجتماعي، فان الاغتصاب والعنف المنزلي ضد النساء ظل يمثل مشكلة. وكانت الشرطة في الماضي تتعامل مع العنف الأسري كمسألة عائلية خاصة وليس بوصفه مسألة جنائية ولا ترغب في التحقيق في التقارير المبلغة بوقوعه أو ملاحقتها قضائيا. ولم تنشر الصحف أنباء عن اعتقالات أو ملاحقة قانونية ناجمة عن عنف منزلي بين المواطنين، رغم وجود بعض الحالات التي تخص غير المواطنين. وكان لدى الشرطة شعبة تشغلها النساء فقط لتسلم الشكاوى المقدمة شخصيا، إلا أنها لم تكن تدخل المنازل دون إذن من رب العائلة الذكر، وذلك بسبب التقاليد الاجتماعية. وفي 2015، افاد مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي بأنه تبلغ بـ397 حالة من العنف المنزلي ضد النساء، 130 منها ضد مواطنات و 267 ضد نساء غير مواطنات .

ولم تتوفر لدى السفارات الاجنبية أية بيانات حول الاعتداء الجنسي على مواطنيها في البلاد.

وكانت الموارد المتاحة للنساء من ضحايا العنف محدودة. وأدار المجلس الاعلى لشؤون الاسرة ملجأ في الدوحة بإشراف مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي وذلك لتوفير المبيت لما لا يزيد عن 25 امرأة وطفلاً معنفين. ووفر الملجأ خدمات مختلفة، تشمل المساعدة المالية والمساعدة القانونية والاستشارة النفسية. كما افتتح مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي أيضا مكتباً لدى مكتب المدعي العام من أجل تحسين تنسيق القضايا مع المدعي العام.

التحرش الجنسي:

يحظر القانون التحرش الجنسي ويعاقب عليه بالسجن أو الغرامة. في بعض الحالات تحرش الكفلاء جنسياً بخادمات المنازل الأجنبيات وأساؤوا معاملتهن. وفي تقريرها الصادر في 2014، أعربت لجنة الامم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن "قلقها البالغ" تجاه "ارتفاع معدل انتشار العنف المنزلي والجنسي ضد السيدات والفتيات، بما في ذلك المهاجرات العاملات في الخدمة المنزلية." ولم يوجه الكثير من العاملات في الخدمة المنزلية تهما خوفا من فقدان وظائفهن. وأفاد مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي بوقوع سبع حالات من التحرش الجنسي اثناء السنة وعندما اشتكت خادمات المنازل للسلطات من تحرش جنسي، تم أحياناً ترحيلهن، ولم توجه الحكومة اتهامات إلى رب العمل.

حقوق الإنجاب:

لم ترد أية تقارير تفيد بتدخل الحكومة في حق الأزواج في اتخاذ قراراتهم بشأن عدد أطفالهم أو تباعد فترات الإنجاب أو توقيته أو إدارة صحتهم المتعلقة بالانجاب، أو الحصول على المعلومات والوسائل للقيام بذلك بعيدا عن التمييز أو الاكراه أو العنف. وكان الأفراد غير المتزوجين الذين أبلغوا عن حالات الحمل يخاطرون باحتمالية التعرض للمقاضاة من قبل السلطات بسبب ممارسة الجنس خارج إطار الزواج.

ووفقا لتقديرات صندوق الأمم المتحدة للسكان في 2015، فإن 37 بالمائة فقط من المواطنات اللاتي تتزواح أعمارهن بين 15 و49 سنة استعملن وسيلة حديثة لمنع الحمل. وأشارت المجلة الصحية لشرق المتوسط إلى أن اول ثلاثة اسباب رئيسية لعدم اتباع اي تخطيط عائلي كانت تُعزى إلى الرغبة في المزيد من الاطفال، والتأثيرات الجانبية المحتملة، والاعتراضات التي ابداها الأزواج .

التمييز:

يؤكد الدستور المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات، ولكن التمييز الاجتماعي والقانوني ضد المرأة ظل قائما. على سبيل المثال، ميّز قانون الإسكان، الذي يحكم نظام الإسكان الحكومي، ضد المرأة المتزوجة من غير المواطنين وضد النساء المطلقات. ويشترط القانون خمس سنوات من الإقامة من تاريخ الطلاق قبل حصول المواطنات على استحقاق الإسكان. ويجب على النساء المتزوجات من غير المواطنين أو من البدون أن يقمن في البلاد مع أزواجهن لمدة خمس سنوات متتالية قبل التقدم بطلب للحصول على مخصصات الإسكان.

وبموجب قانون الجنسية، تواجه النساء المواطنات التمييز القضائي، حيث أنهن غير قادرات على الحصول على الجنسية أو نقلها لأزواجهن من غير المواطنين أو للأطفال المولودين لزوج غير مواطن.

ويتعين أن يكون بحوزة المرأة شهادة زواج كي تحصل على خدمات العناية الصحية في مرحلة الحمل. ويتطلب القانون بأن تتم الولادة خارج المنزل، ويتطلب ايضا أن يتم تسجيل الولادات مع اسم المستشفى أو المكان الذي حصلت فيه الولادة.

كما تضر تقاليد الشريعة بشكل كبير بحقوق النساء في قانون الأسرة والممتلكات والإرث وفي النظام القضائي بشكل عام. فعلى سبيل المثال لا ترث الزوجة غير المسلمة زوجها المسلم تلقائياً.

ويمكن لها أن ترث من زوجها فقط إذا أوصى زوجها رسميا لها بحصة، وحتى عند ذلك لا يمكنها أن ترث أكثر من ثلث التركة. وتعتمد نسبة ما ترثه النساء على قرابتهن من المتوفى، ففي حالة الأشقاء، ترث الأخت الشقيقة نصف ما يرث الأخ الشقيق. وفي حالات الطلاق، يبقى الأطفال الصغار عادة مع الأم، بغض النظر عن ديانتها،

إلا إذا ثبتت عدم أهليتها. ويحق للنساء اللاتي حصلن على حق الوصاية ورعاية أطفالهن قانونياً الحصول على مستحقات مالية وحق الإقامة المرتبط بذلك.

تستطيع النساء حضور جلسات المحاكم وتمثيل أنفسهن، ولكن كان يتم تمثيلهن عادة من قبل أقربائهن من الرجال. وفي الحالات التي تنطوي على المعاملات المالية، فإن شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد. بالنسبة للشؤون الخاصة بقانون الأسرة، لا تعامل شهادة

المرأة مثل شهادة الرجل. وفي بعض الحالات، يتم اعتبار شهادة المرأة بمثابة نصف شهادة الرجل، وفي بعض الحالات لا يتم الأخذ بشهادة المرأة على الإطلاق.

لا يوجد إلزام على النساء غير المسلمات باعتناق الدين الإسلامي عند الزواج من رجال مسلمين، ولكن الكثيرات كن يفعلن ذلك. وتقوم الحكومة بتوثيق مواليد الأطفال المولودين لأب مسلم كمسلمين. ويمكن للرجال منع أفراد العائلة من النساء البالغات من مغادرة البلد، ولكن فقط من خلال طلب أمر من المحكمة والحصول عليه. لم ترد تقارير تفيد بأن الحكومة منعت النساء فوق سن الـ 18 من السفر إلى الخارج.

وحصلت النساء عادة على الأجر المتساوي للعمل المتساوي، ولكن لم يتمكنَّ في الغالب من الوصول إلى مراكز صنع القرار. ووفقا لتقرير أصدرته شركة الماسة كابيتال للاستثمار في عام 2015، أفادت نسبة 6 بالمائة من النساء بامتلاكهن شركة خاصة بهن، بينما أفادت 32 بالمائة عن نيتهن في بدء عمل تجاري خاص بهن. وفي حين ان مساهمة المرأة في القوى العاملة كانت بمقدار 59 بالمائة، إلا أن نسبتهن بين المشرعين، وكبار المسؤولين، والمدراء كانت 7 بالمائة فقط، و 0.3 بالمائة بين أعضاء مجالس الإدارة .

كما تلقى الرجال عادة مزايا سخية في العمل أكثر من النساء نظرا للمناصب التي تبوؤوها.

لم يكن هنالك مكتب حكومي متخصص ومكرس لتحقيق المساواة للمرأة.

الأطفال

تسجيل المواليد:

يستمد الأطفال الجنسية من الأب. وعموماً سجلت الحكومة الولادات على الفور. لا يمكن للمواطنات نقل الجنسية لأزواجهن غير المواطنين أو أولادهن من غير المواطنين.

التعليم:

التعليم مجاني وإجباري لجميع المواطنين حتى سن 18 او ما يوازي تسع سنوات من التعليم، بحسب ما يأتي أولاً. كما أن التعليم لأبناء غير المواطنين إلزامي ولكن مقابل رسوم رمزية. يتعين على المقيمين غير المواطنين بصفة عامة إرسال أطفالهم إلى المدارس الخاصة المحلية. وتعتبر الدروس الإسلامية إلزامية بالنسبة للمسلمين الملتحقين بالمدارس التي ترعاها الحكومة.

إساءة معاملة الاطفال:

كانت هناك حالات محدودة من الانتهاكات ضد الأطفال والعنف الأسري والاعتداء الجنسي. وأفاد تقرير مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي لعام 2015 أنه تلقى 389 حالة تنطوي على سوء معاملة الأطفال كان مواطنون أطرافا في 174 حالة منها وغير المواطنين في 215 حالة.

الزواج المبكر والزواج القسري:

الحد الأدنى لسن الزواج هو 18 للفتيان و16 للفتيات. لا يسمح القانون بزواج أشخاص دون هذه الأعمار إلا بما يتفق مع المعايير الدينية والثقافية. وتشمل هذه المعايير ضرورة الحصول على موافقة الوكيل القانوني لضمان موافقة الطرفين المعنيين على ذلك الإرتباط والتقدم بطلب إذن من المحكمة ذات الاختصاص. وكان زواج من هم دون السن القانونية نادراً جداً.

الاستغلال الجنسي للأطفال: لا يوجد قانون معين لتحديد السن الأدنى لممارسة الجنس بالتراضي. ويحظر القانون ممارسة الجنس خارج إطار الزواج. وطبقاً لقانون العقوبات، فإن عقوبة إقامة علاقات جنسية مع شخص دون سن الـ 16 هي السجن مدى الحياة. وإذا كان الشخص قريباً أو وصياً أو قيّماً أو خادما للضحية فالعقوبة هي الموت؛ ولم ترد تقارير عن تنفيذ هذا الحكم في أي وقت من الأوقات. ولا يوجد قانون محدد يحظر استخدام الأطفال في المواد الإباحية، إذ أن جميع أشكال تلك المواد محظورة، إلا أن القانون يجرّم بشكل محدد الاستغلال الجنسي للأطفال تجارياً.

أجرى مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي حملات توعية حول حقوق الطفل، واحتفظ بخط هاتفي ساخن للاتصالات الفورية بالعربية والإنجليزية، يسمح للأطفال المواطنين وغير المواطنين بالاتصال وطرح الأسئلة والتحدث عن الأمور التي تثير قلقهم والتي تتراوح ما بين المدرسة والصحة والمشاكل النفسية والتحرش الجنسي. كان الخط الساخن يعمل بالتعاون والتنسيق مع الخط الساخن الخاص بالتعنيف الأسري .

الاختطاف الدولي للأطفال:

ليس البلد طرفاً في اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال. أنظر تقرير وزارة الخارجية السنوي حول الاختطاف الدولي للاطفال من قبل احد الوالدين في التقرير الخاص بمدى الامتثال على الموقع الالكتروني.travel.state.gov/content/childabduction/en/legal/compliance.html :

معاداة السامية

لا يوجد في البلاد جالية يهودية أصلية. وفي يونيو/ حزيران نشرت جريدة الشرق اليومية قصيدة معادية للسامية بعنوان "مؤامرة اليهود" اتهمت اليهود بنشر الفساد والتآمر ضد المسلمين.

الاتجار بالأشخاص

يرجى أيضاً مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار في الأشخاص في الموقع : www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt/.

الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة

يحظر القانون التمييز ضد الأشخاص المصابين بإعاقة بدنية وحسية وفكرية وعقلية في مجالات التشغيل والتعليم والرعاية الصحية وغيرها من المجالات والخدمات التي تقدمها الدولة. وينص القانون على تخصيص موارد لهؤلاء الاشخاص. ولا تتوفر معلومات عن وجود أنماط من الإساءات في المنشآت التعليمية، أو مرافق الصحة العقلية، أو السجون. والحكومة مكلفة بالتحقق من الشكاوى المقدمة اليها من قبل أشخاص ومن قبل اللجنة الوطنية لحقوق الانسان ، ومكلفة بفرض تطبيق الإمتثال للقانون.

وفّرت المدارس الخاصة بشكل عام غالبية الخدمات اللازمة لطلابها المعوّقين، إلا أن المدارس العامة لم تفعل ذلك. استوفى عدد قليل من الأماكن العامة المعايير المطلوبة لتمكين المعوّقين من استخدامها، وفي العموم لم تمتثل المباني الجديدة لتلك المعايير. المجلس الأعلى لشؤون الأسرة مسؤول عن التحقق من التقيد بالحقوق والأحكام الواردة في القانون؛ إلا أنه لم يتم فرض الامتثال للقانون على نحو فعال.

أعمال العنف، والتمييز، وأشكال الإساءة الأخرى على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسانية

واجه المثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وثنائيو الجنس (الخناثى أو الجنس الثالث الذين يولدون بأعضاء أنثوية وذكرية) التمييز بموجب القانون وفي الممارسة العملية. يحظر القانون العلاقات الجنسية بين الرجال الا أنه لا يحظر صراحة مثل تلك العلاقات بين النساء.

وبموجب القانون، يتعرض الرجل المدان بإقامة علاقات جنسية مع فتى دون الـ 16 بالسجن مدى الحياة. أما بالنسبة للرجل المدان بإقامة علاقات جنسية مع رجل عمره 16 عاماً أو أكثر فأنه يخضع لعقوبة الحبس سبع سنوات. ولم تكن هناك بيانات حول عدد مثل هذه القضايا التي رُفعت إلى المحاكم.

لم تكن هناك تقارير عامة عن العنف ضد الأشخاص ذوي الميول الجنسية المثلية والثنائية والمتحولين إلى الجنس الآخر ومختلطي الجنس. وقد أخفت المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين ميولهم الجنسية إلى حد كبير ولم يظهروها في العلن بسبب النمط الأساسي من التمييز الكامن ضدهم على أساس القيم الثقافية والدينية والمجتمعية. ولم تبذل الحكومة جهوداً لمعالجة التمييز المحتمل ولا توجد قوانين مناهضة للتمييز.

نظراً للتقاليد الاجتماعية والدينية، لم تكن هناك منظمات للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ولم تكن هناك مظاهرات اعتزاز بالمثلية الجنسية أو نشاطات لمناصرة حقوق المثليين. ولم تتوفر أي معلومات حول التمييز الرسمي أو الخاص في العمالة، أو المهنة، أو الإسكان، أو انعدام الجنسية، أو تلقي التعليم أو الرعاية الصحية على أساس الميول

الجنسية والهوية الجنسانية. وكان من غير المحتمل ظهور ضحايا مثل هذا التمييز وتقديمهم شكوى بشأنه بسبب احتمال تعرضهم للمزيد من المضايقات أو التمييز.

وصمة العار الاجتماعية بسبب فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز(

كان هناك تمييز ضد المرضى المصابين بفيروس نقص المناعة المكتسبة (الأيدز). وقد ابعدت السلطات اجانباً وجدت بأنهم كانوا مصابين بفيورس نقص المناعة المكتسبة لدى وصولهم. وشخصت الفحوصات الطبية الالزامية المطلوبة ممن يطلبون تصاريح الإقامة حالاتهم الصحية. ونظراً لوجوب فحص الخلفية الصحية بالنسبة لغير المقيمين للحصول على تصاريح عمل، تم حرمان بعض الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة

المكتسبة من الحصول على تصريح عمل قبل الوصول. وقد وضعت الحكومة المواطنين الذين تبين إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية قيد الحجر الصحي ووفرت لهم العلاج.

القسم 7: حقوق العمال

أ- الحق في تكوين الجمعيات والانضمام إليها وفي التفاوض الجماعي

القانون لا يحمي بشكل كاف حق العمال في تشكيل نقابات مستقلة والانضمام إليها، والقيام بإضرابات قانونية والمفاوضة الجماعية، مما جعل ممارسة هذه الحقوق صعباً. يوفر القانون للعاملين في مؤسسات القطاع الخاص التي لديها 100 عامل مواطن ممن تبلغ أعمارهم 18 سنة وما فوق حقاً محدوداً في التنظيم والإضراب والتفاوض الجماعي . لا يحظر القانون التمييز ضد النقابات أو ينص على إعادة العمال المطرودين بسبب نشاطهم النقابي إلى وظائفهم. .

يستثني القانون موظفي الحكومة وغير المواطنين وعمال المنازل، والسائقين، والممرضات، والطهاة وعمال الحدائق، والعمال غير النظاميين، والعمال الذين يعملون في البحر، ومعظم العمال الذين يعملون في الزراعة والرعي، من الحق في الانضمام إلى لجان عمالية أو إلى الاتحاد الوطني، مما يحظر فعليا على هؤلاء العمال انشطة التنظيم أو التفاوض الجماعي أو الإضراب.

في المنظمات التي يعمل فيها أكثر من 30 عاملا، يسمح القانون بإنشاء "لجان مشتركة" تضم عدداً متساوياً من ممثلي العمال والإدارة لمعالجة عدد محدود من المشاكل في مكان العمل. ويمكن للعمال الأجانب أن يكونوا أعضاء في لجنة العمل والإدارة المشتركة. يتيح القانون وسيلة لتقديم عريضة بخصوص المنازعات الجماعية. وإذا لم تحسم المنازعات داخليا بين العاملين ورب العمل، يمكن لوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية أن تتوسط للتوصل إلى حل.

يشترط القانون موافقة وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية لتتمكن منظمات العمال من الانتساب إلى جماعات خارج البلاد. ولم تحترم الحكومة حرية تكوين الجمعيات والانضمام اليها وحق التفاوض الجماعي.

وبالنسبة لأولئك العمال القلائل المشمولين بقانون حماية الحق في التفاوض الجماعي، قيدت الحكومة هذا الحق من خلال تحكمها بقوانين وإجراءات عمليات التفاوض والاتفاق. يسمح قانون العمل بوجود نقابة واحدة فقط هي الاتحاد العام لعمال قطر (الاتحاد العام)، الذي تألف من اللجان العامة للعاملين في مختلف المهن أو الصناعات. وكانت اللجان التجارية أو الصناعية مؤلفة من لجان عمالية على مستوى الشركات الفردية. ولم يكن الاتحاد العام كياناً فاعلاً.

لا يمكن للعمال ممارسة التفاوض الجماعي بحرية، ولا يوجد عمال يعملون بموجب عقود تفاوض جماعية. ومع أن الاضطرابات العمالية كانت نادرة الحدوث، إلا إنه في حال وقوع اضطرابات عمالية، ومعظمها تكون الأغلبية الساحقة من القائمين بها من القوى العاملة الأجنبية في البلاد، أفادت تقارير بأن رد الحكومة عليها كان بإيفاد أعداد كبيرة من الشرطة إلى مواقع العمل أو معسكرات العمل المعنية، وكانت الإضرابات تنتهي بشكل عام بسلام بعد عروض القوة تلك. وفي معظم الحالات، رحّلت الحكومة قادة العمال ومنظمي الإضرابات بسرعة. تمكنت منظمات العمل الدولية غير الحكومية من إرسال بحاثة إلى البلاد تحت إشراف ورعاية المؤسسات الأكاديمية والمنظمات شبه الحكومية مثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

ورغم أن القانون يقر بحق الإضراب لبعض العمال، إلا أن الشروط المقيدة جعلت إمكانية القيام به ضئيلة جدا. يتطلب القانون موافقة ثلاثة ارباع اللجنة العامة للعمال من اجل اقامة اضراب في قطاع التجارة أو الصناعة، ويجب على المضربين المحتملين ان يستنفذوا اجراءات مطولة من عملية فض الخلاف قبل ان يمكن البدء بإضراب قانوني. لا يتمتع موظفو الحكومة وعمال المنازل بحق الإضراب. كما يحظر القانون الإضراب في المؤسسات العامة والمرافق الصحية والأمنية التي تشمل قطاعات الغاز والبترول والنقل. ويتعين أن يقوم قسم الشكاوى لدى وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية وبالتنسيق مع وزارة الداخلية بالتصريح بجميع الإضرابات مُسبقا، بما في ذلك الموافقة على وقت ومكان الاضراب.

ب. حظر العمل القسري أو الإجباري

يحظر القانون جميع أشكال العمل القسري أو الإجباري. وقد زعمت وسائل إعلام دولية ومنظمات حقوق الإنسان وجود العديد من الانتهاكات ضد العمال الأجانب، بما في ذلك العمل القسري أو الإلزامي والأجور المستقطعة وظروف العمل غير الآمنة وظروف المعيشة السيئة ومصادرة أرباب العمل لجوازات سفر العمال بشكل روتيني ونظام الكفالة الذي أعطى أصحاب العمل سيطرة جامحة على العمال.

بذلت الحكومة جهوداً لمنع العمل القسري والقضاء عليه، على الرغم من أن نظام الكفالة التقييدية جعل بعض العمال المهاجرين عرضة للاستغلال. وأصدرت الحكومة في اكتوبر/ تشرين الأول 2015 القانون رقم 21 لعام 2015 ، الذي يعمل على إصلاح نظامي السماح بالاقامة وكفالة العمال بالنسبة للموظفين الأجانب. ويسمح القانون الجديد الذي دخل حيز التنفيذ في 13 ديسمبر/ كانون الاول للعمال بتغيير رب العمل بعد نهاية عقد العمل المبرم، والذي قد تصل مدته إلى 5 سنوات، بدون إذن من رب العمل الذي يعملون لديه - ويعد شرط الحصول على الإذن من العوامل الدافعة إلى العمل القسري. ويجوز أيضاً للموظفين تغيير رب العمل في حالات عدم الدفع، ومخالفة العقد، والاتفاق المتبادل، ورفع قضية قانونية في المحكمة، وافلاس رب العمل أو وفاته. كما افتتحت الحكومة أيضاً عدة مواقع إسكانية جديدة للعمال مولتها الحكومة بغية استبدال الثكنات المؤقتة غير الآمنة للعمال المهاجرين.

اعتقلت الحكومة أفرادا وقامت بمقاضاتهم للاشتباه بمخالفتهم لقانون العمل، وكانت هناك أربع قضايا أمام المحاكم في 2014 إثنتان منهما تتعلقان بالعمل القسري واثنتان باعمال السخرة. واتبداء من نوفمبر/ تشرين الثاني لم يتم إحالة قضايا العمل القسري للمحاكم من خلال إدارة علاقات العمل في وزارة وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية. وفي يوليو/ تموز اعلنت ادارة التفتيش في

نفس الوزارة بأنها اغلقت 60 موقع عمل لمخالفتها قرارا وزاريا حدد ساعات العمل بالنسبة للعمال المعرضين للشمس أثناء الصيف. وقد أجرت كل من وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الداخلية ، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان دورات تدريبية للعمال المهاجرين لتوعيتهم بحقوقهم في البلاد. وطبعت الكيانات الثلاثة ووزعت نشرات بعدة لغات شملت مواد ذات صلة بقوانين العمل والكفالة لتوعية العمال المهاجرين بحقوقهم. ولمكافحة مشكلة الأجور المتأخرة وغير المدفوعة، أصدرت الحكومة في فبراير/ شباط 2015 قانونا يلزم جميع أرباب العمل بدفع الأجور بطريقة إلكترونية وفقاً لقانون العمل. وبحلول نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، فرضت الحكومة على جميع أرباب العمل فتح حسابات مصرفية لموظفيهم ودفع الأجور بطريقة إلكترونية على الأنترنت من خلال نظام يخضع للرقابة والمراجعة الحسابية من جانب دائرة تفتيش جديدة تابعة لوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية. وقد واجه أرباب العمل الذين لم يلتزموا بدفع الأجور للعاملين لديهم غرامات قدرها 2,000 - 6,000 ريال قطري (550 - 1,650 دولار أمريكي) لكل حالة واحتمال الحكم عليهم بالسجن.

كانت هناك مؤشرات متواصلة عن وجود العمل القسري، لا سيما في قطاعي البناء والعمل المنزلي، والتي أثرت بشكل غير متناسب على العمال المهاجرين. وقد ساهمت رسوم الاستقدام الباهظة التي تكبدها في الخارج العديد من العمال في إيقاعهم في شرك الديون طويلة الأجل، مما جعلهم أكثر عرضة للاستغلال في مجال العمل القسري تحت نظام الكفالة التقييدية. وقد تم احتجاز جوازات سفر ورواتب بض العمال الأجانب الذين دخلوا البلاد طوعا قصد العمل، وتم رفض منحهم تصاريح خروج، وعملوا في ظل ظروف لم يوافقوا عليها. وذكر احد تقارير منظمة العفو الدولية بأن المنظمة أجرت مقابلة مع 234 عاملا جميعهم تم احتجاز جوازات سفرهم من قبل أرباب العمل. وقد قلل القانون رقم 21 لعام 2015 من عراقيل الخروج ولكنه لم يقض عليها.

يرجى أيضاً مراجعة التقرير السنوي لوزارة الخارجية الأمريكية حول الاتجار بالاشخاص على الموقع الإلكتروني: www.state.gov/j/tip/rls/tiprpt/.

ج. حظر عمالة الأطفال والحد الأدنى لسن التوظيف

يحدد القانون الحد الأدنى لسن العمل بـ 16 سنة وينص على أن القاصرين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 16 و 18 عاماً يمكن أن يعملوا بإذن من الوالدين أو الوصي. ولا يجوز عمل القاصرين أكثر من 6 ساعات يوميا أو 36 في الأسبوع. يجب على أرباب العمل تقديم قائمة لوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بأسماء ووظائف العاملين القصّر والحصول على إذن من وزارة التعليم والتعليم العالي لتعيين القاصرين. ويمكن للوزارة منع تشغيل القاصرين في الأعمال التي ترى أنها تشكل خطراً على صحتهم أو سلامتهم أو أخلاقهم. وقد فرضت الحكومة بشكل عام القوانين ذات الصلة على نحو فعال، ونادرا ما حدثت عمالة أطفال.

د - التمييز فيما يخص الوظائف والمهن

يحظر الدستور التمييز بناء على أساس الجنس، أو العرق، أو اللغة، أو الديانة، ولكن ليس على أساس الرأي السياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الإعاقة، أو التوجه الجنسي، أو السن، أو الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسبة. ومع ذلك فقد تغلبت التقاليد المحلية على إجراءات الحكومة لتعزيز قوانين عدم التمييز القانوني، وكانت هناك حالات تمييز قانوني وثقافي ومؤسسي ضد النساء، وغير المواطنين والعمال الأجانب. حظرت الحكومة على العمال الذكور من ذوي الأجور المتدنية الإقامة في مناطق سكنية خاصة "بالعائلات" في شتى أنحاء البلاد. ميزت الحكومة ضد غير المواطنين في مجالات التوظيف والتعليم والسكن والخدمات الصحية (أنظر القسم 6).

يشترط القانون تخصيص 2 في المئة من الوظائف في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، وبدا أن معظم الجهات الحكومية امتثلت لهذا القانون. وشركات القطاع الخاص التي تشغّل ما لا يقل عن 25 شخصا ملزمة بتوظيف 2 في المئة من العاملين لديها من الأشخاص ذوي الإعاقة. ويخضع أرباب العمل الذين ينتهكون أحكام التوظيف هذه لغرامات تصل إلى 20,000 ريال (5500 دولار). لم ترد أية تقارير عن أية مخالفات لمتطلبات حصص التعيين الوظيفي خلال العام.

هـ - ظروف العمل المقبولة

لا يوجد حد أدنى للأجور. ويشترط القانون دفع أجور متساوية للعمل المتساوي في القطاع الخاص. وينص القانون على تحديد ساعات العمل الأسبوعية بـ 48 ساعة مع فترة راحة لمدة 24 ساعة وإجازة سنوية مدفوعة الأجر. ويشترط القانون دفع أجور إضافية للعمل الإضافي ويحظر العمل الإضافي الإجباري المفرط. ويستحق الموظفون الذين يعلمون لأكثر من 48 ساعة في الأسبوع أو 36 ساعة في الأسبوع خلال شهر رمضان، أجوراً

إضافية تبلغ 25 بالمائة على الأقل من الأجور. وتضع الحكومة معايير الصحة والسلامة المهنية بما في ذلك القيود على العمل أثناء أكثر الساعات حرارة في اليوم في فصل الصيف، وقيود عامة تتعلق بدرجة الحرارة في بقية اليوم ايضا. ولا ينطبق قانون العمل وأحكامه الخاصة بظروف العمل المقبولة على العاملين في القطاع العام والزراعة أو على عمال المنازل. وكان الفقر بين المواطنين قليل جدا، ولم تتتبع الحكومة إحصائيات الفقر بين العمال المهاجرين.

أنيطت المسؤولية عن القوانين المتعلقة بشروط العمل المقبولة في المقام الأول بوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية وبوزارة الطاقة والصناعة ووزارة الصحة العامة. إلا أن الحكومة لم تطبق المعايير بشكل فعال في جميع القطاعات، وكانت ظروف العمل ملائمة للمواطنين بشكل عام لأن الوكالات الحكومية وشركات القطاع الخاص الكبرى التي يعمل المواطنون لديها تتبع في العموم القوانين ذات الصلة. وكانت مشاكل التطبيق تعود جزئيا إلى عدم كفاية التدريب ونقص الموظفين. وكان هناك في أغسطس/آب حوالي 380 مفتشاً لدى وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية.

واتخذت الحكومة إجراءات محدودة لمنع الإنتهاكات وتحسين ظروف العمل. وتلقت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية 6111 من حالات الخلاف في 2015، وقد تم حل 886 منها في محاكم العمل.

ومن يناير/ كانون الثاني وحتى سبتمبر/ أيلول، ساعدت وزارة الداخلية في نقل 1784 عاملا إلى أرباب عمل جُدد وذلك استجابة لشكاوى ضد أرباب عملهم، مثل عدم الدفع أو بسبب رفع قضية جنائية. وأحالت محاكم العمل عدداً محدوداً من الشكاوى العمالية إلى المحاكم الجنائية، ولكن لم تتح الإحصاءات للجمهور. واعلنت الحكومة في أكتوبر/ تشرين الأول أنها عاكفة على تشكيل عدد من اللجان المعنية بخلافات العمال التي يرأسها قُضاة لغرض معالجة أمر شكاوى العمال الجديدة خلال ثلاثة اسابيع.

أجرت إدارة التفتيش العمالي عمليات تفتيش شهرية وعشوائية لمخيمات العمال الأجانب. وفي حال توصُل المفتشين إلى أن المخيمات كانت دون المعايير الدنيا، كانوا يرسلون تحذيراً إلى القائمين على إدارتها وتأمرهم السلطات بمعالجة الانتهاكات خلال شهر واحد. على سبيل المثال، أفادت تقارير أن المفتشين دققوا في سجلات دفع الأجور وممارسات الصحة والسلامة وعادوا بعد شهر واحد لضمان تطبيق جميع التغييرات التي تمت التوصية بها. وإذا فشلت شركة ما في تدارك الانتهاكات، كانت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية تضع اسمها على القائمة السوداء، وكانت تحيل القضية في بعض الأحيان إلى النيابة العامة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

بدا أن الخوف من العقوبات مثل الوضع على القائمة السوداء كان له بعض التأثير كرادع لبعض انتهاكات قانون العمل. وإن وضع شركة ما في القائمة السوداء هو عبارة عن سيطرة إدارية على شركة أو فرد حيث يتم بموجبها تجميد الخدمات الحكومية مثل معالجة طلبات الحصول على تأشيرات جديدة من الشركات. يجب على الشركات دفع مبلغ 3000 ريال قطري (824 دولار أمريكي) غرامة لإزالتها من القائمة - حتى لو تم حل النزاع - وتحتفظ الوزارة بالحق في إبقاء الشركات على القائمة بعد أن يتم دفع الغرامة كإجراء عقابي.

وفقا للتقارير فقد أدرجت الوزارة 34,662 شركة في القائمة السوداء منذ أغسطس/ آب. وأعلنت وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بأنها اوقفت تراخيص 15 وكالة توظيف في أغسطس/ آب بسبب مخالفة قوانين العمل.

نفذ المفتشون حتى أكتوبر/ تشرين الأول 32,718 عملية تفتيش على مواقع عمل وسكن العمال. ووجد المفتشون بأن 58.9 بالمائة من الشركات لم تتلق أي مخالفات، بينما تلقى 35.4 منها تحذيرا، وتلقى 5.7 منها تقريرا

بمخالفة أو عقوبة، على الرغم من أن بعض الجهات المعنية بحقوق العمال شككت بجودة عمليات التدقيق التي تم اجراؤها في مثل هذه المواقع مدعية أن عملها قد اظهر المزيد من المخالفات. وتواجه الشركات المخالفة غرامات تصل الى 6000 ريال (1650 دولار أمريكي) وبالحبس 30 يوماً في القضايا الأكثر خطورة، إلا أن مراقبي العمل أفادوا بأن التعامل مع معظم انتهاكات الصحة والسلامة كان من خلال غرامات إدارية أو بوضع إسم الشركة في القائمة السوداء. واحتفظت الوزارة بمكتب في المنطقة الصناعية في الدوحة، حيث يقيم معظم العمال الأجانب غير المهرة، لتلقي الشكاوى الخاصة بسلامة العمال أو عدم دفع أجورهم.

وكانت انتهاكات معايير الأجور والعمل الإضافي والسلامة والصحة شائعة نسبياً، وخاصة في قطاعات توظيف العمال الأجانب، والتي تمثلت في كثير من الأحيان في سوء ظروف العمل . قامت الحكومة في نوفمبر / تشرين الثاني 2015 بتطبيق نظام حماية الأجور الجديد، وهو قانون يلزم أرباب العمل بدفع المرتبات بطريقة إلكترونية لموظفيهم لتوفير طريقة تدقيق رقمية لوزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية لاجراء التفتيش. واجه أرباب العمل الذين لم يلتزموا بدفع الأجور للعاملين لديهم غرامات قدرها 2,000 - 6,000 ريال قطري (550 - 1,650 دولار أمريكي) عن كل موظف وإمكانية الحكم عليهم بالسجن. ونتج عن مخالفة نظام حماية الاجور مقاضاة 385 مؤسسة اثناء السنة. ينص القانون على تمتع العاملين بحق الابتعاد عن أية مواقف تعرض صحتهم أو سلامتهم للخطر دون المخاطرة بوظائفهم، رغم أن السلطات لم تقدم حماية فعالة للموظفين الذين مارسوا هذا الحق. وقد تجاهل أرباب العمل في كثير من الأحيان القيود على ساعات العمل وغيرها من القوانين فيما يتعلق بعمال المنازل والعمال غير المهرة، الذين كانت غالبيتهم من الأجانب.

زعمت تقارير واردة من وسائل الإعلام ومنظمات حقوق انسان أن بعض أرباب العمل لم يدفعوا للكثير من العمال أجرهم عن عملهم الإضافي أو إجازتهم السنوية . وفي حين ان هذه الممارسة استمرت، إلا أن التقارير افادت بتقلص حدوثها .

قام أرباب العمل بإيواء العديد من العمال الأجانب غير المهرة في ظروف ضيقة وقذرة وخطرة، وغالبا دون ماء جارٍ وكهرباء ودون ما يكفي من الغذاء. وأثناء العام تم بناء مركزين متطورين للرعاية الصحية تم تكريسهما للعنايةٍ بالعمال. وفي اكتوبر/ تشرين الاول 2015 افتتحت الحكومة أول مدينة تابعة لها لاسكان العمال ، وتتسع المدينة لـ 70000 شخص. وعلى مدار العام، زعمت وسائل إعلام دولية وجود بعض ظروف العمل المؤذية، بما في ذلك وفيات مرتبطة بعمل العمال الأجانب الشباب، وخاصة في قطاع الإنشاءات.

واجه عمال المنازل في أحيان كثيرة أوضاع عمل غير مقبولة. وقد عمل الكثير من مثل هؤلاء العمال في معظم الأحيان سبعة أيام في الأسبوع، وأكثر من 12 ساعة في اليوم مع منحهم بضعة أيام كعطلات، أو عدم منحهم عطلات على الإطلاق وعدم دفع أجور ساعات

عمل إضافية لهم، وتوفر سبل انتصاف محدودة لهم. ووفقا لتقارير اخبارية ومسؤولين اجانب في السفارات، قام بعض ارباب العمل بحرمان عمال المنازل من الطعام أو استعمال الهاتف.

أجمعت المنظمات غير الحكومية الدولية على أن العمال الأجانب كانوا يواجهون عقبات قانونية وإجراءات قانونية مطولة منعتهم من السعي إلى الانتصاف والحصول على تعويض عن الانتهاكات والظروف الاستغلالية. كما سلط قادة المجتمع المحلي من غير المواطنين الضوء على التردد المتواصل للعمال المهاجرين في الإبلاغ عن محنتهم خوفا من الانتقام.